

محافظ الإسكندرية :-

- * بعد الإطلاع على قانون الزراعة رقم (٥٣) لسنة ١٩٦٦ المعدل بالقانون رقم (١١٦) لسنة ٨٣ والقانون رقم (٢) لسنة ١٩٨٥ ولائحته التنفيذية .
- * وعلى القرار بقانون رقم (٤٣) لسنة ١٩٧٩ بنظام الإدارة المحلية ولائحته التنفيذية وتعديلاتهما .
- * وعلى القرار الوزاري رقم (٥٣) لسنة ٢٠٠٦ بتفويض السادة المحافظين في بعض الإختصاصات المخولة قانونا للسيد / وزير الزراعة .
- * وعلى كتاب مديرية الزراعة بالإسكندرية المؤرخ في ١٢ / ٣ / ٢٠٢٣
- قرر

(المادة الأولى) :

تزام بالطريق الإداري ويعاد الحال إلى ما كانت عليه الأعمال المخالفة الواقعة على الأراضي الزراعية بدائرة محافظة الإسكندرية وما يستجد عليها من أعمال والتي من شأنها تبوير الأرض الزراعية والوارد بيانها ومواقعها بالكشف المرفق وعددها (١) حالة

وتنتهي باسم / -

تبدأ باسم / سيري حسن عوض بوتي
س / نبيل مس فرير بوسامى عبد الحليم
(من ايمان الناصر)

(المادة الثانية) :

على مديرية الزراعة بالإسكندرية اتخاذ الإجراءات اللازمة لتنفيذ هذا القرار على نفقة المخالف بالتنسيق مع الهيئ المختصة واللجان المشكلة لهذا الغرض والجهات الأمنية .

(المادة الثالثة) :

على جميع الجهات المختصة تنفيذ هذا القرار .

مدير الإدارة القانونية

أ / عماد الحليم الصلبي

مدير ادارة حماية الاراضى

د / سلامة السيد

محافظ الاسكندرية

اللواء / محمد الشريف

وكيل وزارة الزراعة بالإسكندرية

د / نبيل المشتاوى

بالمخالفات بزماد مديرية الزراعة بالإسكندرية لتنفيذ للقانون رقم (٢) لسنة ١٩٨٥

كون المخالفة لها طابع ديني أو حكومي أو اثرى من عدمه	اسم مهندس المنطقة بالحي	الحي التابع له	القسم	الجهة	رقم الحضر وتاريخه	نوع المخالفة	المساحة المخالفة	اسم المخالف	م
لدى طابع الحكومي	✓	عامة الثاني	عامة الثاني	حوضيات مطهر كامل البيوتك الصديفة	٤١ ١٢/١٢/٢٠١٧	حواش	٢٢٦٢٥	ميسى حسن حوئين يوسف كاشيغاسي محمد يوسف محمد الحليمي (على ارضين التلافيف)	١

ملحوظة : يراعى عند كتابة الجهة المالكه توضيح ما اذا كانت الأعمال المخالفة لها طابع حكومي أو ديني أو داخل التراث
تحريراً على ١٢/١٢/٢٠١٧
مدير الإدارة
د/محمود السيد

مديرية الزراعة بالإسكندرية
د/محمود السيد